

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٤١٧ لسنة ٢٠٠٣

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشعب
عن الدائرة السابعة ومقرها نقطة شرطة العجميين بمحافظة الفيوم
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية :
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب :
وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرة السابعة
المشار إليها بمحافظة الفيوم التي خلت بوفاة أحد شاغليها :

قرار :

(المادة الأولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣
لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرة السابعة ومقرها نقطة شرطة العجميين بمحافظة الفيوم
مدعوون لاجتماع في مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو مجلس الشعب .

(المادة الثانية)

تجري عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأربعاء الموافق ٢١ يناير ٢٠٠٤ بالكيفية
النصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر وفي الحالة التي تقتضي
عادة الانتخاب تجري الإعادة يوم الأربعاء الموافق ٢٨ يناير ٢٠٠٤

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مدير أمن الفيوم تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٧/١٢/٢٠٠٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى